

## وثيقة اتفاق الفاتيكان .إسرائيل

### نص الاتفاق الأساسي الذي وقّع بين

### الفاتيكان وإسرائيل

القدس، 30/12/1993.\*

### الاتفاق الأساسي بين الفاتيكان ودولة إسرائيل

#### الدباجة:

إن الفاتيكان ودولة إسرائيل،  
حرصاً منهما على الطابع الفريد والمدلول العالمي الذي يميز الأرض المقدسة، وإحساساً بالطابع الفريد  
للعلاقات بين الكنيسة الكاثوليكية والشعب اليهودي، وبعملية المصالحة التاريخية، وبحس التفاهم والصدقة  
المتبادل والمتزايد بين الكاثوليك واليهود، وحيث إنهما قررا في 29 تموز (يوليو) 1992 تشكيل لجنة عمل ثنائية  
دائمة لبحثا ويحددا سوياً المسائل ذات الاهتمام المشترك، ورغبة في تطبيع العلاقات بينهما،  
واعتباراً منهما أن ثمرة عمل هذه اللجنة كاف لإبرام اتفاق أول أساسي،  
وإدراكاً منهما أن مثل هذا الاتفاق سيوفر قاعدة صلبة ودائمة لتنمية مستمرة لعلاقتها في الحاضر  
والمستقبل، ومن أجل تقدم عمل اللجنة،  
فقد اتفقا على ما يلي:

#### المادة الأولى

1. إن دولة إسرائيل إذ تذكر بإعلان قيامها، تؤكد تعهداتها الدائم بالمحافظة على حق كل فرد في حرية  
المعتقد الديني والرأي واحترام هذا الحق كما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر المعاهدات  
والاتفاقيات الدولية التي تدخل إسرائيل طرفاً فيها.
2. إن الفاتيكان إذ يذكر بإعلان حرية المعتقد الديني الذي صدر في المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني  
يؤكد تعهد الكنيسة الكاثوليكية بالمحافظة على حق كل فرد في حرية المعتقد الديني والرأي كما ورد في الإعلان  
العالمي لحقوق الإنسان وسائر المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي يدخل الفاتيكان طرفاً فيها. ويرغب الفاتيكان  
أيضاً في تأكيد احترام الكنيسة الكاثوليكية للأديان الأخرى وأتباعها كما أكد المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني  
في إعلانه الخاص عن علاقات الكنيسة بالأديان غير المسيحية.

#### المادة الثانية

1. إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يتعهدان بالتعاون بالشكل الملائم لمكافحة كل أشكال العداء للسامية  
والعنصرية والتعصب الديني، وسيعملان على تشجيع التفاهم المتبادل بين الشعوب والتسامح بين الطوائف  
واحترام الحياة والكرامة الإنسانية.

\* "الحياة" (لندن)، 31/12/1993. وقد وقع الاتفاق نائب وزير خارجية الفاتيكان المونسنيور كلوديو تشيللي، ونائب وزير الخارجية  
الإسرائيلي يوسي بيلين.

2. ويغتنم الفاتيكان هذه الفرصة ليؤكد من جديد إدانته للضغينة والاضطهاد ولكل مظهر آخر من مظاهر معاداة السامية الموجهة ضد الشعب اليهودي وضد كل يهودي أينما يوجد وفي أي ظروف ومن قبل أي شخص كان. ويعبر الفاتيكان على الأخص عن أسفه للهجمات التي وقعت على اليهود ولتدنيس المعابد والمدافن اليهودية وهي تصرفات تسيء إلى ذكرى ضحايا المحرقة وخصوصاً عندما ترتكب في الأماكن التي شهدت المحرقة.

### المادة الثالثة

1. إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يعترفان بأن كل طرف حر في ممارسة حقوقه وسلطته ويتعهدان احترام هذا المبدأ في العلاقات المتبادلة وفي التعاون بينهما من أجل خير شعبيهما.
2. إن دولة إسرائيل تعترف بحق الكنيسة الكاثوليكية في ممارسة نشاطاتها الدينية والأخلاقية والتعليمية والخيرية وبأن تكون لها مؤسساتها الخاصة وتدريب وتعيين موظفين لها في هذه المؤسسات وبممارسة هذه النشاطات. وتعترف الكنيسة بحق الدولة في ممارسة صلاحياتها وبخاصة العمل على تحقيق رفاهية وأمن السكّن. وتعترف كل من الدولة والكنيسة بأن الحوار والتعاون لازمان بالنسبة إلى الأمور التي تقتضي ذلك بطبيعتها.
3. وفي ما يتعلق بالشخصية القانونية الكاثوليكية طبقاً للقانون الكنسي فإن الفاتيكان وإسرائيل سيجريان مفاوضات كي يصبح هذا القانون موضع تطبيق كامل بما يتفق مع القانون الإسرائيلي. وذلك بعد أن تقدم لجنة فرعية مشتركة من الخبراء تقريراً في هذا الشأن.

### المادة الرابعة

1. تؤكد دولة إسرائيل استمرار تعهداتها بالحفاظ على "الوضع القائم" في الأماكن المقدسة المسيحية واحترامه وكذلك حقوق الطوائف المسيحية في هذه الأماكن المقدسة. ويؤكد الفاتيكان تعهد الكنيسة الكاثوليكية الدائم باحترام "الوضع القائم" والحقوق المذكورة أعلاه.
2. تكون النصوص المذكورة آنفاً سارية حتى لو كان هناك تفسير يخالف إحدى مواد هذا الاتفاق الأساسي.
3. تتفق إسرائيل والفاتيكان على الالتزام بمواصلة احترام وحماية الطابع المميز للأماكن المقدسة الكاثوليكية من كنائس وأديرة ومدافن وغيرها.
4. تتفق إسرائيل مع الفاتيكان على ضمان مستمر لحرية العبادة الكاثوليكية.

### المادة الخامسة

1. إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يقران بأن كلاً منهما لديه مصلحة بتشجيع حج المسيحيين إلى الأرض المقدسة. وستتساور الهيئات المختصة التابعة للكنيسة وللدولة كلما اقتضى الأمر القيام بتنسيق معين.
2. إن دولة إسرائيل والفاتيكان يعربان عن أملهما في أن تكون رحلات الحج هذه فرصة لمزيد من التفاهم بين الحجاج والسكان والأديان في إسرائيل.

### المادة السادسة

إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يكرران معاً تأكيد حق الكنيسة الكاثوليكية في إنشاء وإدارة مدارس ومراكز للدراسات على جميع المستويات. وسيتم ممارسة هذا الحق بما يتفق مع قوانين الدولة في مجال التعليم.

### المادة السابعة

إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يعترفان بأن ثمة مصلحة مشتركة في دفع وتشجيع التبادل الثقافي بين مؤسسات كاثوليكية في العالم ومؤسسات تربوية وتعليمية وثقافية ومؤسسات للأبحاث في إسرائيل من جانب، وتسهيل الاطلاع على المخطوطات والوثائق التاريخية والمصادر الأخرى المشابهة طبقاً للقوانين واللوائح من جانب آخر.

**المادة الثامنة**

إن دولة إسرائيل تعترف بأن حق الكنيسة الكاثوليكية في حرية التعبير عند ممارسة صلاحياتها يمارس أيضاً بواسطة وسائل الاتصال التابعة للكنيسة. ويمارس هذا الحق طبقاً لقوانين الدولة في مجال وسائل الاتصال.

**المادة التاسعة**

إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يكرران معاً تأكيد حق الكنيسة الكاثوليكية في القيام بنشاطاتها الخيرية بواسطة مستشفياتها ومؤسساتها الاجتماعية. ويمارس هذا الحق طبقاً لقوانين الدولة في هذا المجال.

**المادة العاشرة**

1. إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يكرران معاً تأكيد حق الكنيسة الكاثوليكية في الملكية.
2. مع مراعاة حقوق الطرفين:
  - أ) إن الفاتيكان ودولة إسرائيل سيتفاوضان بحسن نية في شأن اتفاق شامل يتضمن حلاً مقبولاً بالنسبة إلى الطرفين للمشاكل المتعلقة أو تلك التي لم تحل أو تلك المتنازع عليها وتتعلق بالملكية أو بمسائل اقتصادية وضريبية تخص الكنيسة الكاثوليكية عموماً أو مؤسسات أو طوائف كاثوليكية خصوصاً.
  - ب) وفي سبيل هذه المفاوضات ستقوم لجنة عمل ثنائية دائمة بتعيين لجنة فرعية ثنائية من الخبراء أو أكثر من لجنة لدراسة هذه المسائل وتقديم مقترحات.
  - ج) يعتزم الطرفان الشروع في هذه المفاوضات خلال الأشهر الثلاثة التي ستعقب بدء سريان هذا الاتفاق كما يعتزمان إبرام اتفاق بعد مرور سنتين على بدء المفاوضات.
  - د) يمنع القيام بأي عمل يخالف هذه التعهدات في أثناء هذه المفاوضات.

**المادة الحادية عشرة**

1. إن الفاتيكان ودولة إسرائيل يعلنان تعهدهما بالعمل على إيجاد حل سلمي ينهي النزاعات بين الدول والشعوب بغير العنف والإرهاب.
2. إن الفاتيكان إذ يحتفظ في كل مناسبة بحق ممارسة التوجيه المعنوي والروحي يعتقد من الملائم التذكير، بحكم وضعه، بتعهده بالبقاء بمنأى عن جميع النزاعات الزمنية. ويسري هذا المبدأ خصوصاً على النزاعات في شأن الأراضي والحدود.

**المادة الثانية عشرة**

إن الفاتيكان ودولة إسرائيل سيواصلان التفاوض بحسن نية في شأن بقية جدول الأعمال الذي اتفق عليه في القدس في منتصف تموز (يوليو) 1992 وتم تأكيده في الفاتيكان في 29 تموز (يوليو) 1992. وسيفعلان بالمثل بالنسبة إلى المشاكل التي يمكن أن تنجم عن مواد هذا الاتفاق والمسائل الأخرى التي يتفق على التفاوض في شأنها.

**المادة الثالثة عشرة**

1. يستخدم الطرفان في هذا الاتفاق التعابير الآتية بمعانيها الموضحة كما يلي:
  - أ) "الكنيسة الكاثوليكية والكنيسة". يتضمن ذلك الطوائف التابعة لها ومؤسساتها.
  - ب) "الطوائف" التابعة للكنيسة الكاثوليكية. يعني بذلك الكيانات الدينية الكاثوليكية التي يعتبرها الفاتيكان كنائس تتمتع بحقوق وتعتبرها دولة إسرائيل طوائف دينية معترفاً بها.
  - ج) "دولة إسرائيل" و"الدولة". يتضمن ذلك السلطات التي أنشئت بموجب القانون.
  - د) مع مراعاة سريان هذا الاتفاق بين الطرفين ومن دون الإخلال بالقواعد القانونية العامة التي تسري على المعاهدات، يتفق الطرفان على أن هذا الاتفاق لا يمس الحقوق والالتزامات الناجمة عن المعاهدات التي تربط أياً من الطرفين بدولة أو أكثر والتي يحيط بها الطرفان علماً وقت توقيع هذا الاتفاق.

**المادة الرابعة عشرة**

1. عند توقيع هذا الاتفاق الأساسي وفي سبيل التحضير لإقامة علاقات دبلوماسية كاملة يتبادل الفاتيكان ودولة إسرائيل ممثلين خاصين يتم إيضاح مرتبتهم وامتيازاتهم في بروتوكول ملحق بالاتفاق.
2. بعد سريان هذا الاتفاق الأساسي بمجرد البدء في تنفيذه يقيم الفاتيكان ودولة إسرائيل علاقات دبلوماسية كاملة على مستوى السفارة بالنسبة إلى الفاتيكان وعلى مستوى السفارة بالنسبة إلى دولة إسرائيل.

**المادة الخامسة عشرة**

- يسري هذا الاتفاق بتاريخ آخر إخطار بالتصديق يوجهه أحد الطرفين للآخر.
- تم تحرير هذا الاتفاق من نسختين أصليتين بالإنكليزية والعبرية. وتعتبر كل من النسختين أصلية. ويرجع إلى النص الإنكليزي في حالة التنازع.

تم توقيع هذا الاتفاق في القدس في 30 كانون الأول (ديسمبر) 1993.

مجلة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمجلة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من رئيس تحرير المجلة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي: [majallat@palestine-studies.org](mailto:majallat@palestine-studies.org)  
يمكن تحميل هذه المقالة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:  
[http://www.palestine-studies.org/ar\\_index.aspx](http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx)